

فَسَأَلَهُ كَيْفَ ظَهَرَ بِالطَّبِيِّ وَإِنْ وَجَدَهُ فَقَالَ لَمْ يَأْتِ فِيهِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ  
أَنْصِيدَ فَنَصَبْتُ شَرَكًا وَكَانَ فِي مَيْمَانِهِ فَمَا أَصْحَبَ جَاهِدَ الطَّبِيَّ وَمَعَهُ  
عُرَالٌ فِي رُوحٍ فِي حِمَّةٍ تَعْرِجُهُ الشَّرَكُ وَجَاهِدَ الطَّبِيَّ  
يَلْبَسُ حَتَّى وَقَعَ فِي الشَّرَكِ فَأَخَذَتْهُ وَقَصَدَتْ بِهِ الْمَدِينَةَ حَيًّا  
لَعَلِّي أَنَّهُ إِذَا رَوَى حَيًّا طَوَّلْتُ بِمَا عَلَيْهِ مِنَ اللَّحْيِ فَرَأَيْتُ أَنْ أَدْبَحَهُ  
وَأَدْخُلُهُ بِحَمَاهُ زَيْدِي جَبْرِي فَقَالَ لَهُ التَّاجِرُ لَقَدْ جِئْتَنِي عَلَيْكَ  
شَيْئًا خَبِيئًا وَأَحْرَمَانِ فَأَذَاعَ عَلَيْكَ لَوْ أَطْلَقْتَهُ وَحَصَلَتْ أَسْتَعْلَى  
مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الزَّنْبِ لَقَدْ صَدَّقَ الْقَبِيلُ لَا يَدْخُلُ الشَّرُّ مَدْخَلًا  
الْأَعْقَبُ مِنَ الْحَرَمَةِ وَلَا يَدْخُلُ الْجَلُّ مَدْخَلًا الْأَعْقَبُ  
الْحَسْرَةَ الْآتْرِيكَاتِ مِنْ جِلْمَةِ الشَّرِّ وَالنَّجَلِ عَلَى أَدْلِ اللَّغْبَةِ  
الَّتِي عَافَتْهَا نَفْسُهُ كَانَ مَعْزُلاً لِلْحَرَمَةِ مَهْرَعٍ مَا أَلَكَهُ وَالْحَسْرَةَ  
عَلَيْهِ عِنْدَ فِرَاقِهِ ثُمَّ انْجَارَ عِنْتَ الطَّبِيِّ الْمَوْلَى مَعَ أَحَدِ عَمِيدِ  
فَقَالَ لِلصَّيَادِ إِزْجِعْ مَعِي فَأَرَى الْجَهَنَّمَ الَّتِي رَأَيْتَ الْغُرَالَ سَعَى حَوْمًا

هذا الحديث هو الذي ظهر  
في نسخة الأعراب الطبري

فَوَجَّهَ إِلَى تِلْكَ الْحِمَّةِ وَجَعَلَ الصَّيَادُ يُفَيِّسُ وَيَسْتَوْفِي عَلَى الْمَوَاضِعِ  
الْمَسْرُوعَةِ وَبَيْنَ الْغُرَالِ عَلَى سَلْبِهِ فَسَمِعَ نَيْبَ الْغُرَالِ الَّتِي صَوْتُهُ  
فَصَاحَ بِهِ التَّاجِرُ وَمَا سَمِعَ الْغُرَالَ صَوْتَهُ عَرَفَهُ فَصَوَّتَ فَاتَّبَعَ التَّاجِرُ  
الصَّوْتَ حَتَّى وَجَّهَ عَلَيْهِ فَأَذَاهُ فِي أَخْذِ وَدَائِي سَبَقَ فِي الْأَرْضِ  
مَنْشِبًا فِيهِ فَأَخَذَهُ وَبَادَى الصَّيَادُ فَوَهَبَ لَهُ دَرَاهِمًا وَأَضْرَفَهُ  
وَمَرَجَ التَّاجِرَ بِالزَّوَالِ لِيُؤَدِّيَ فَعَلِمَتْ مَسْرَةَ الْغُلَامِ وَجَعَلَ الْغُرَالَ  
يَتَجَبَّأُ الطَّبِيَّ إِذَا رَأَهُ وَلَا يَلْفَهُ وَكَانَ إِذَا حَصَلَ مَعَهُ فِي مَوْضِعٍ مَعْرُوفٍ  
أَشَدَّ الْمَقَارِ فَتَمَعَّتْ مَسْرَةَ الْغُلَامِ لِذَلِكَ وَحَمْدًا لِأَهْلِهِ كَلَّجَهُ  
أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَ الْغُرَالِ وَالطَّبِيِّ عَلَى حَالِ الْفَتَى وَسُكُونٍ فَلَمْ يَقْدِرْ  
عَلَى ذَلِكَ فَيَسَا الْغُرَالَ وَمَا نَأَى فِي نَيْبٍ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الطَّبِيُّ  
فَعَانَتْهُ عَلَى نِفَارِهِ مِنْهُ وَطَوَّلَ حِمْمَتَهُ فَقَالَ لَهُ الْغُرَالُ نَيْبُتُ غُرَالَكَ  
أَيُّ جُرُوحٍ مَا لَكَتَ إِلَى عَمُونَكَ وَأَوْتُوكَ مَا لَكَتَ بِمُفْرَكٍ فَقَالَ لَهُ الطَّبِيُّ  
وَأَيُّ لَهْ أَعْدَدْتَهُ لَمْ أَخْرُجْ وَلَكِنْ أَعْدَمْتُ رُوحَكَ بِعَمَلِ الْخَبْرَةِ أَوْ فَعَلْتُ فِي

Copyrighted material